ISSN-2032-2075 مجلة رسالة الحقوق

الإصدار (17) العدد الثالث
يوليو – أغسطس – سبتمبر 2025

النظام القانوني للجباية الالكترونية في العراق

The legal system for electronic tax collection in Iraq

بحث مشترك مقدم من قبل

م.م. ايلاف فاخر كاظم
م.م. حيدر سعد طالب
الباحث حسن علي حالوب

جامعة وارث الأنبياء (عليهم السلام) / كلية القانون

الخلاصة:
يعد نظام الجباية بصورته الالكترونية من الانظمة الحديثة التي ادخلتها الحكومة العراقية في عملها المؤسسي حيث صدر بمناسبة ذلك قرار مجلس الوزراء العراقي ذي الرقم 23044 والذي بموجبه الزم كافة الجهات العمل موجب النظام الجبائي بصورته الالكترونية عبر حساب مصرفي او نقاط البيع وتم التشجيع على العمل بموجب ذلك بقرارات منها زياده نقاط البيع في اغلب محافظات العراق إضافة الى قيام الجهات ذات العلاقة بالتثقيف للتعرف بهذا النظام واليه العمل بموجبه إضافة الى السعي الى الرقابة والحد من التهديدات التي قد تطال العمل المصرفي الالكتروني والتعاملات الالكترونية عموما.

الكلمات المفتاحية: الجباية الالكترونية، تهديدات الالكترونية، البطاقة المصرفية، المعرفة الالكترونية، نقاط البيع.

Abstract:
The collection system, in its electronic form, is one of the modern systems that the Iraqi government introduced into its institutional work, as the Iraqi Council of Ministers Resolution No. 23044 was issued on this occasion. According to it, all parties were obligated to work according to the tax system in its electronic form through a bank account or points of sale, and work according to this was encouraged by decisions, including increasing points of sale in most governorates of Iraq. In addition to the relevant authorities providing education to know about this system and how to work according to it, in addition to seeking to monitor and reduce the threats that may affect electronic banking and electronic transactions in general.

Keywords: Electronic collection, electronic threats, bank cards, electronic knowledge, points of salt.

مقدمة البحث:

يعد قرار مجلس الوزراء العراقي المتضمن الزام المؤسسات كافة باتباع أنظمة الدفع الحديثة لغرض دفع الضرائب ورسوم الماء والكهرباء وغيرها من الخدمات وانه لقرار يحمل ترجمة نحو التحول والتطور المطلوب في الوقت الحالي خصوصا ان المؤسسات اليوم على مستوى عالمي وعربي باتجاه اعتماد اسلوب الالكتروني في كافة تعاملاتها اليومية لذا سيتم اعطاء الاهمية وتسليط الضوء على مفصل مهم من مفاصل هذا القرار وهو اعتماد نظام الجباية الالكترونية بحيث بواسطته يمكن ان للفرد العراقي ان يصدر امر بالدفع مبلغ ضريبة رسوم للماء والكهرباء وهاتف عبر حسابه الالكتروني مرتبط بالمصرف من خلال اجهزه او نقاط البيع مثلا القريبة منه وذلك لأجل التخلص من الروتين الذي يحتاج الفرد وهو يراجع الدوائر ذات العلاقة بالأنشطة او الخدمات أعلاه داخل اروقه المؤسسات كافة اضافة الى الابتعاد عن ظواهر الإطالة التي طالما ما رافقت عمل الجباية بصورتها التقليدية مثال الرشوة والتهرب الضريبي وعدم الدقة الا انه في ذات الوقت نجد رغم الإيجابية المتحققة الى ان هنالك مخاطر ترافق العمل الالكتروني للجباية من تهديد من خطر القرصنة وضعف الانظمة ولهذا نسلط الضوء لأجل الدراسة الدقيقة لغرض المعالجة وايجاد الطرق الكفيلة بالحد نوعا ما من المخاطر هذا ما سيتم معالجته من خلال خطه البحث .

منهجية البحث:

اعتمدنا من خلال دراستنا لموضوع" النظام القانوني للجباية الالكترونية "على المنهج التحليلي والاستنباطي لاهم المواد والتعليمات والانظمة الصادرة بخصوص الدفع الالكتروني والخدمات التي يمكن ان يؤدي الى حدوث الجباية الكترونيه بعيده عن الاساليب التقليدية وكذلك بخصوص قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية العراقية رقم 78 لسنه 2012 ومعرفه وما يخص اليه وتنفيذ هذه المعاملات عبر الوسائل الالكترونية وتعلق التعليمات صادره من البنك المركزي العراقي.

مشكلة البحث:

تتمثل إشكالية هذا البحث نتيجة تطبيق وتنفيذ هذه عملية الجباية الالكترونية خصوصا وان هذا التطبيق بدا بقرار مجلس الوزراء في عام 2023 لذلك سنجد المواطن والموظفين في حالة من الخشية بعدم اكمال المعاملات وعرقلتها لكونها ستتم في بيئة الكترونية حديثة العهد بالتطبيق خصوصا وان البنى ليست بالمستوى المطلوب على المستوى العمل الالكتروني لذلك سيتم الإجابة وفق النقاط الاتية :

1_ كيفية تنفيذ عملية الجباية الالكترونية بأسهل الطرق
2_ بيان شروط ومستلزمات إتمام العملية أعلاه.
3_معرفة الموقف التشريعي من الجباية الالكترونية.

خطة البحث:

يقسم البحث الى مقدمه ومبحثين سنعالج في المبحث الأول مفهوم الجباية الالكترونية والذي تم تقسيمه على مطلبين، الأول لبيان ماهية الجباية بصورتها الالكترونية والذي انقسم على فرعين الأول لبيان تعريفا والثاني لمعرفة اهداف نظام الجباية الالكترونية. والمطلب الثاني خصص للإشارة الى ضوابط تطبيق هذا النظام وذلك بتقسيم المطلب على فرعين أيضا خصص الأول لمعرفة شروط تطبيق هذا النظام والثاني لبيان اهم وسائل تطبيق الجباية الالكترونية.

بينما خصص المبحث الثاني لمتطلبات الجباية الالكترونية والذي بدوره قسم على مطلبين الأول للتطرق الى المستلزمات والاحتياجات المطلوبة، لذلك الفرع الأول تضمن بيان المستلزمات القانونية والإدارية والثاني لمعرفة التقنية منها والمعرفية، اما ما يخص المطلب الثاني ففيه تمت معالجة اهم طرق حماية معاملات الجباية الالكترونية وقسم على فرعين الأول لبيان الطرق القانونية والثاني لتوضيح اهم الطرق الفنية التي يمكن الاستعانة بها لكي يجري المواطن العراقي تعاملاته الالكترونية في امان الكتروني مناسب.

المبحث الأول /مفهوم الجباية الالكترونية

ان التوجه الحكومي اليوم نحو الاعتماد على الاساليب الالكترونية في عمل مؤسساتها هذا بفضل نتائج التطور التقنية الحديثة التي تمخض عنها ما يعرف اليوم بنظام الجباية الإلكترونية وهذا امر طبيعي لمنجزات الثورة التقنية التي عصفت بعموم القطاعات العامة والخاصة وبكل جوانبها الاقتصادية والاجتماعية و السياسية والتجارية والمالية التي اصبحت في الوقت الحالي لها الأهمية في عمل المؤسسات الحكومية وغيرها لكي يصل العراق الى مصاف الدول الاخرى في ادخالها للتقنية في عملها الاداري والمالي ولنجاح لذلك كان قرار الحكومة العراقية المرقم 23044 في 2023/2/22 متضمن ضرورة الالتزام في تحصيل الاموال الالكترونيا نتيجة تقديم خدمة للمواطن العراقي وكبديل للنظام التقليدي وطريقته التقليدية في طرق الابواب وقراءة العداد لغرض جبايه لخدمة الماء او الكهرباء او الهاتف والتي كثيرا ما كان يرافقها اتصافها بالفساد والرشوة والبطيء وعدم الدقة او تتمثل بقيام الفرد المواطن بمراجعة الدوائر الكهرباء او الاسكان او دوائر المرور وغيرها لغرض السداد الا ان الملاحظ ان المواطنين اغلبهم لا يمتثل لذلك لذا التوجه نحو الاسلوب الالكتروني من قبل الحكومات لما يحقق من اهداف اساسية في العمل الاداري والمالي ولإيضاح ذلك، قسمنا المبحث على مطلبين:

المطلب الاول: ماهية الجباية الالكترونية
المطلب الثاني: ضوابط الجباية الالكترونية

المطلب الاول/ ماهية الجباية الالكترونية
لغرض التعرف على ماهية النظام الجباية الالكترونية قسمنا هذا المطلب على فرعين:
الفرع الاول: تعريف الجباية الإلكترونية
الفرع الثاني: اهداف الجباية الالكترونية
الفرع الاول/ تعريف الجباية الالكترونية
ان تعريف الجباية الإلكترونية يتطلب منا الوقوف على معناها لغة واصطلاحا وبهذا سنعرض هنا لمعالجة هذا الموضوع وفق النقاط الاتية:
أولا: تعريف الجباية الالكترونية لغة
يمكن ان يتم التعرف على معنى كلمه الجباية في اللغة العربية بالرجوع الى كلمه الفعل جبى يجبي فهو جاب ان يجبي الضرائب يستحصلها من المكلفين بها من الافراد ومنه اشتق اسم الجابي اي معنى القائم بجبايه الاموال يجمعها من المكلف بها([1]) والجباية هي فريضه نقدية الزامية تفرضها الدولة وفق قانون معين تحصل من الاشخاص الطبيعي او المعنوي دون مقابل مباشرلكي تتمكن الدولة من تغطيه نفقاتها المختلفة وتحقيق اهداف تصب في مصلحه المجتمع والتي منها دفع رواتب والقيام بمشاريع تخدم المجتمع ([2])اما بالنسبة لكلمة الكترونية فأنها كلمه اجنبية عن اللغة العربية ولا يوجد لها معنى في معاجمها ويقابلها اليوم ما يعرف التقنية الحديثة اي استخدام وسائل كهربائية او مغناطيسيه او ضوئية او كهرومغناطيسية او اي وسيلة اخرى مشابه في تبادل البيانات وتخزينها وبالنتيجة فان هذا الاستحصال يعني جمع الاموال الكترونيا جبايتها يتم بواسطة وسائل الكترونية متمثلة بالإلية الاتية وهي فتح الحسابات المصرفية للمواطنين واصحاب الاعمال التجارية والمهن وكان للحكومة العراقية خطوة واضحة من توجيه المصارف في تسهيل فتح الحساب واصدار البطاقة وبكل رمزية تشجيعا منها وايمان بنظام يرفع الدولة العراقية الى مصاف الدول التي اتبعت الالكترونية في تعاملاتها والتي توجد جملة عوامل لتحقيق ذلك منها إلزام المصارف والشركات المختصة بالدفع الالكتروني بتوفير تطبيق مجاني على هواتف المواطنين([3]) يتيح للمواطن ان يسدد ويستعلم وهو في المكان والزمان الذي يريده وايضا يمكن ان ندرج من ضمن الاليه المتبعة في التطبيق هو إلزام مؤسسات التعليمية والتربوية ومحطات تجهيز الوقود والمطاعم والصيدليات ومنافذ التسويق الجملة والمفرد واصحاب المهن وغيرها التي تقتضي الدفع لمصلحتها ان يكون هناك حد أدنى من المبالغ متحصلاتها النقدية بحساباتهم وبطاقاتهم([4]) وايضا من ضمن العوامل المساعدة للنهوض بهذا التطبيق هو فرض الاجور الإضافية على قيم السلع بالتعاملات النقدية مقارنه مع مثيلاتها المستوفاة عن طريق انظمه الدفع الالكتروني ومن ثم تم اصدار البطاقة يتأكد من مبلغ الفاتورة وتمرير البطاقة بجهاز (pos) ثم ادخال الرمز الخاص بالمكلف بالدفع بعد تأكيد العملية من الخيارات المتاحة في نقاط البيع او عن طريق التطبيق يتم الدفع وطبع ايصال بالفاتورة بشكل الي وبصوره موثوقة([5])
ثانيا: تعريف الجباية الإلكترونية اصطلاحا
١. التعريف التشريعي
ان تعريف الجباية الالكترونية بهذه العبارة الصريحة لم يرد له تعريفا في قانون التوقيع والمعاملات الالكترونية العراقي واما بموجب القرار الصادر من رئيس مجلس الوزراء العراقي الحالي رقم 23044 في 2023/1/22 ([6])وسرعان ما بدأت الوزارات تمتثل لذلك والتي منها وزارة العدل ،الكهرباء ،العمل والشؤون الاجتماعية لان مضمون القرار اعلاه مفاده الزام الجهات كافة الحكومية وغيرها باتباع انظمه الدفع الالكتروني في معاملاتها لذا ستكون للباحثين وقفه بشان تعليمات الصادرة من البنك المركزي العراقي([7]) لأجل الإحاطة وتنفيذ انظمه الجباية الالكترونية حيث ان التعليمات ذكرت الجباية من ضمن الخدمات التي يمكن ان تقدم عن طريق الدفع الالكتروني بقولها يكون تحصيل الاموال الالكترونيا عبر قنوات الدفع الالكتروني والرقمية المتاحة([8])والتي بدورها تعليمات اشارت الى تعريف انظمه الدفع الالكتروني بانها مجموعه من الوسائل والاجراءات والقواعد الخاصة بعمليه تحويل الاموال بين المشاركين في داخل النظام على ان يكون انتقال الاموال من خلال استخدام التقنية الحديثة في الانظمة الالكترونية([9])
2. التعريف الفقهي
من الملاحظ عن البحث عن تعريف يخص الجباية الالكترونية سيجعل من ان تكون صيغة البحث بهذا الموضوع والتعمق فيه ضروري لكي يكون من ضمن المواضيع المستوفية حقها وهذا لم نجده في البحث عن هذا النظام لأنه ربما قرار الاخذ به متأخرا او لعدم تعرض الباحثين له بشكل مفصل رغم اهمية مواضيعه ولكن برغم من ذلك نجد هناك من يعرفها على انها تسديد فواتير تحدد من الجهات الحكومية الكهرباء ،المياه ،المخالفات المرورية ،عن طريق المصارف واجهزه الصراف الالي او الايداع النقدي التابعة للبنوك العاملة في الدولة([10]) وما نلاحظه على التعريف اعلاه اختصر بالذكر سداد الفواتير التابعة للجهات الحكومية وكان الافضل ان ترد على كل الجهات ويقينا توجد فواتير للجهات اخرى تسمح عادة التشريعات بانه يتم دفعها الكترونيا وانما اذا رجعنا بالملاحظة لو وجدنا تم تطبيق الدفع عبر الانظمة الالكترونية ابتداء من الجهات غير الرسمية لعل الحكمة من ذلك هو لا تقتصر في التعامل على الجهات او خدمات محدده وانما تطلق الامر لكي

تتم الاستفادة القصوى من هذه الانظمة على حد تعبير قسم من الباحثين في هذا الامر[11]ويعبر عنها اخر بانها خدمة دفع الفواتير من خلال طرق دفع عبر شبكة الانترنت لتحقق درجه من الفاعلية وتوفير الوقت والجهد لعل ابرز ما نلاحظ على هذا التعريف بانه شمل كل الخدمات التي من الممكن ان تجري عبر الدفع الالكتروني سواء في اطار القطاع العام او الخاص لأنه عبارته عامه وذكر في التعريف اهم اهداف تطبيق هذا النظام من حيث الفاعلية في التواصل المواطن مع الحكومة بشكل مستمر اضافة الى توفير الوقت والجهد[12] استنادا الى ما تقدم يتضح بان هنالك من الباحثين من تطرق الى التعريف النظام وبين اليه التطبيق واهداف النظام هنالك من لم يوضح معالم النظام بالكامل لذا وبعد ان تعرفنا على قسم من التعاريف التي وضعت بصدد الجباية بحلتها الالكترونية يمكن ان نورد تعريفا لها من خلال التعبير عنها بانها خدمة تقدم عبر انظمه الدفع الالكتروني لسداد التزامات ماليه بذمه المكلف للأشخاص القانون العام او الخاص عبر بيئة تواصل امنه وموثوقة.

الفرع الثاني/ اهداف الجباية الالكترونية

لكون هذا النظام (الجباية الالكترونية) تم طرقه في اروقة المؤسسات الحكومية عام 2023 فهو يعد خطوه جديدة نوعا ما في المؤسسات المذكورة اذ هو بحاجة الى التعرف عليه وعلى اهدافه لأنه اصبح ضرورة لابد منها خصوصا بعد توجه اصحاب القرار الى ادخالها الزامي لذلك ما يلي اهم اهداف هذا النظام:_

اولا :. تطوير القطاع المالي والاداري في العراق خصوصا وانه جاء ترجمه الالتزامات المصارف المؤسسات المالية عموما الخاضعة للبنك المركزي العراقي في تنفيذ ذلك حيث انه سيسهم في تحصيل وتعزيز الموارد الحكومية في بيئة امنه بعيدة عن مثالب النظام التقليدي لأنه سوف يستخدم أنظمة وبنى تحتية موثوقة من قبل الجهات المختصة[13]

ثانيا :.اتمته [14]عمليات الجباية كافة واعتماد ادوات الدفع الالكتروني والحد من التعاملات النقدية وهو يمثل بحد ذاته طفرة نوعية في العمل الاداري العراقي.

ثالثاً:. التخفيف عن كاهل المواطن العراقي وتبسيط الاجراءات في ظل بيئة متطورة امنه تحمل صفات الحداثة والتقنية حيث تتم في اجراء الفرد اغلب التعاملات مثلا او وهو جالس في بيته او من خلال نقاط البيع pos بحيث يتيح عن ذلك توفير الجهد والوقت.

رابعا: دخول مؤسسات الحكومية الى قاعده اوسع من المواطنين واستمراريه التواصل معهم بشكل مباشر دون طرف الجابي.

خامسا: تضمين البيئة الادارية في العراق بهذه الانظمة سيساعد كثيرا اصحاب او صناع القرار على اتخاذ أسلم وادق القرارات وهذا نتاج طبيعي لما تولده البيئة التي نحن بصددها من تبادل المعلومة وتمكين الرقابة والمحاسبة المنظمة على هذه العمليات الحاصلة من خلال نظامها الجبائي [15]

سادسا: يساعد هذا النظام على خلق سلوك فكري الكتروني للفرد العراقي لان تعامله مع الانظمة الحديثة أصبح يحتاجه في ادق عملياته التي تلتزم بها مع الدولة.

سابعا:. الحد من ظواهر خطرة التي طالما رافقت العمل الجبائي التقليدي من رشوة وفساد اداري وتهرب ضريبي[16]

المطلب الثاني/ضوابط الجباية الالكترونية

ان اتباع الانظمة الالكترونية في اروقة المؤسسة الحكومية يتبعها المتابعة لمدى تطبيقها وفق التعليمات التي تصدر من الجهات المختصة خصوصا وان المشرع يوليها الاهمية لدقه وخطورة الخطأ فيها لذلك سنقسم هذا المطلب على فرعين لاحتواء هذه الضوابط وفق التقسيم الاتي:

الفرع الاول: شروط ممارسة الجباية الالكترونية

الفرع الثاني: وسائل الجباية الالكترونية

الفرع الاول/شروط الجباية الالكترونية

مساله البحث في شروط ممارسه النظام الجبائي الالكتروني ضرورية لكي يتوافق النظام وهذه الخدمة التي اطلقتها الحكومة العراقية مع اهم التعليمات الصادرة من البنك المركزي العراقي وهذا منطقي لأنه وفق نص المادة 27 من قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي رقم 78 لسنة 2012 الذي احال ما يتعلق بالأنظمة الإلكترونية وطرق الدفع الى التعليمات والأنظمة التي تصدر بخصوصها لذلك بما ان الفرد بواسطة هذا النظام يستخدم جهازه وهو جالس في البيت او اللجوء الى اقرب نقطه (pos) لغرض السداد الالكتروني لسداد فاتورة وخدمة ماء او كهرباء او هاتف وغيرها من الخدمات هذا وفق اليه معينه تمت الإشارة اليها سابقا بالبحث فهذا الاجراء الذي يقدم عليه الفرد العراقي لابد ان يكون اقدامه هذا وفق صيغه امنه لأنه غير مستعد ان يخسر امواله بطريقه الدفع هذه سواء بتقصير منه او بالنظام او بالعاملين بالمصارف فيما يتعلق بحساباته ولكي تكون في الطريق السليم لتطبيق هذا النظام لابد من التعرض الى اهم شروط التي يجب اتباعها من قبل جميع الاشخاص المعنين بهذا النظام والتي يمكن اجمالها الشروط بالاتي:

اولا: تنفيذ الأنظمة والتعليمات الصادرة من البنك المركزي والامانة العامة لمجلس الوزراء والجهات ذات العلاقة بخصوص اليه الدفع الالكتروني[17]

ثانيا: تحديد المؤسسات المالية المعتمدة والمرخصة من قبل البنك المركز العراقي بتقديم خدمات التحصيل الجباية الالكترونية للقطاع الحكومي(مثال مصرف الطيف الاسلامي مصرف العراقي الاول شركه العرب للدفع الالكتروني وغيرها يمكن الاطلاع عليها في المواقع المخصصة على صفحة البنك المركزي العراقي([18])

ثالثاً: الافصاح من قبل المصارف المرخصة بتقديم خدمات الكترونيه متعلقة بالجانب الحكومي او القطاع الخاص ليتسنى للعملاء تلبية تصرفاتهم ودفع فواتيرهم وفق ذلك([19])

رابعا: توفير تطبيق مجاني على اجهزه الهواتف النقالة للأفراد بحيث يمكن للفرد ان يقوم بتنزيل هذا التطبيق وطلب المعلومات ورقم الحساب والارقام السرية لغرض تثبيت التطبيق في هاتف المكلف بالدفع الالكتروني لأنه سيمكن الفرد الدفع او الاستعلام عن الأرصدة واعداد تقارير بفواتيره.

خامساً: اصدار بطاقة مصرفية تحمل وحدات الكترونية لغرض استخدامها في نقاط البيع وفق طريقة او ادخال يجدها العميل المكلف مشروحة بشكل مفصل ودقيق على شاشات هذه النقاط كل ما على الفرد العراقي التعامل بحذر ودقه مع الإيعازات والامر وادخال البطاقة او الارقام السرية المطلوبة لكي يخصم من رصيد المكلف([20])

الفرع الثاني/ وسائل الجباية الالكترونية

تستعين المصارف في الوقت الحالي عموما بجمله من الوسائل والانظمة الالكترونية الحديثة لتأدية عملياتها المصرفية على وجه من الدقة والسرعة لمحاكاة التوجهات العراقية او العربية الداعية لتحول نحو عالم رقمي بعيدا عن الجهد والتعقيد التي طالما ترافق العالم الورقي وبما انه كان نظام الجباية من منجزات ثوره تكنولوجية التي عصفت بعمل المؤسسات الحكومية وغيرها في عام 2023 فكان لابد لنا من التعرف وايضاح الوسيلة او الطريقة التي يمكن خلالها للفرد العراقي ان يختار السداد مبالغ الفواتير المكلفة بها رسميا فمثلا بإمكانه يختار طريقه السداد عن طريق حساب المصرفي او عن طريق الانترنت ان يدخل عبر موقع المصرف ويدخل لحسابه المصرفي لسداد الفاتورة من خلال ذلك ولا يخفى انه من متطلبات هذا النظام الأساسية توفر خدمة الانترنت الجيدة في عموم المؤسسات لكي يؤدي النظام فاعليته التي سبق وان اشرنا بشكل موجز عنها. ولإيضاح ذلك سيتم مناقشة هذه الطرق او الوسائل من خلال المحاور الاتية:

أولا: نقاط البيع ((pos) وسيلة من اهم الوسائل التي تستخدم من قبل الفرد العراقي في مساله الدفع للضرائب والرسوم المكلف بها المواطن وعرفت على انها مجموعه من مكونات الأجهزة والبرامج المتصلة التي تعمل معا لأجل اعداد فواتير المخزون بسرعه في البيانات فهي عاده ما تحتوي البرامج على انظمه نقاط البيع على ازرار او اختصارات وصول سريعة لتمكين العمليات السريعة يتم الدفع عن طريق البطاقة ومتوفر في المحلات والمطاعم والمولات والدوائر الحكومية.

أجهزة الصراف الآلي (ATM)ويعبر عنه بانه عباره عن جهاز الي يعمل اوتوماتيكيا لخدمة العملاء وعلى مدار 24 ساعه يؤدي عمله بواسطه بطاقات الكترونيه وهي بطاقات بلاستيكية تحمل مواصفات معينه توزر عن الفرع الخاصة بالمصرف ([21]) ومن خلال ذلك تتم عمليه الجباية الإلكترونية عن طريق طلب او ادخال معلومات تخص العميل المشترك لخدمة الجباية الإلكترونية من قبل رقم حسابه او الرقم السري الخاص به لأنه سيكون مبرمج ليمثل حلقه وصل بين المصارف والعملاء والتي ذكرها المشرع العراقي في المادة 22 تحت مسمى قناه الدفع الإلكترونية ويحتوي هذا الجهاز من عده مكونات ممثله بخزانة نقود وطابعه صغيره وقارئ بطاقه وصندوق بطاقه مصادره وشبكه الكترونيه تعمل على ربط الجهاز بنظام المصرف ويذكر بانه تم تعميم الجهاز على يد البريطاني dela pue ومن عام 1999 ظهر الصراف الناطق (taking atm)[22]

ثانيا: التطبيقات الهاتفية

احدى اهم القنوات المتطورة التي ورد ذكرها في التعليمات خاصه بالدفع الالكتروني حيث تسمح بان يجري العميل عملياته مع المصارف سواء للاستعلام او لسداد فواتيره والأخيرة اصبحت عام 2023 ملزمه المؤسسات بأن يكون سدادها بصيغة الكترونية. ومما تجدر الاشارة اليه بان الولايات المتحدة الأمريكية ادخلت هذه القناة التعامل عام 1985 ولعل جهات المختصة التزمت بالمصارف المجازة بتوفير التطبيق على الهواتف الذكية مجانا([23])

ثالثا: خدمة العملاء عبر الانترنت

عن طريق هذه الخدمة تتوفر الإمكانية المكلفين المواطنين بدفع الفواتير مباشره عن طريق دخولهم للنظام الالكتروني للمصارف المرخصة والمعلنة عن توفير خدمة الجباية الالكترونية بواسطه ادخاله الرقم السري الخاص به([24])

رابعا: البطاقات الذكية

وهي بطاقات تحوي معالجا دقيقا تخزن الاموال من خلال البرمجة فعندما يقدم صاحب البطاقة بطاقته فأنها تعتمد على الاتصال مع حاسوب المصرف او الجهة المصدرة وتخزن عليها بيانات متعلقة بمالك هذه البطاقة([25])

المبحث الثاني/ متطلبات الجباية الالكترونية

ان تطبيق نظام الجباية الالكترونية في داخل المؤسسات الحكومية العراقية هو بحاجه الى توفير جملة من المستلزمات والبنى التحتية الرصينة الفعالة اضافة الى جملة من التوجيهات والتعليمات التي تصدر من الجهات المختصة لمواكبة ومواجهة اي حدث يطرأ في اطار نظام اطلقته الحكومة العراقية والزمت الجميع بالتنفيذ لذا كان الزاما علينا بحث ومعالجه ماهية هذه المستلزمات والمتطلبات التي يشكل محورا مهما لأننا اذا افتقدنا وجود هذه المستلزمات القانونية والتقنية سنكون امام حالة عدم ملائمه قرارات الحكومة العراقية في عمل المؤسسات واسلوب الأنظمة الكترونية في التعامل ولكي تتفادى

هذه الحالة ونتفادى مخاطر قد ترافق العمل الجبائي الالكتروني سنعرض الى دراسة المتطلبات والاحتياجات على صعيد التشريعات والتعليمات الصادرة بخصوص الدفع الالكتروني والجانب التقني ايضا ومع هذا ترافق هذه الانشطة بحكم طبيعتها مخاطر جمة منها تنظيمية ومخاطر التشغيل والاحتيال والمواقع المخادعة كل هذا سيكون له طريق للوقاية منه والحد منه نوعا ما عن طريق عرض مفصل لاهم طرق الحماية القانونية منها والتقنية ولا ننسى معالجة المشرع في التوقيع الالكتروني العراقي لقسم من هذه الطرق لذلك سوف يعرج الباحثين على هذه الوسائل والطرق للحماية بشيء من التفصيل الدقيق وتأسيس على ما تقدم قسمنا المبحث على مطلبين:

المطلب الأول: مستلزمات الجباية الالكترونية

المطلب الثاني: طرق حماية الجباية الالكترونية

المطلب الأول/ مستلزمات الجباية الالكترونية

يدور البحث في هذا المطلب حول عرض اهم المستلزمات القانونية والادارية ومن ثم مناقشه بقية المستلزمات المتمثلة بالتقنية منها والمعرفية لأجل خلق بيئة مناسبه للتعامل الالكتروني لذلك قسمنا هذا المطلب وفق الاتي:

الفرع الأول: المستلزمات القانونية والادارية

الفرع الثاني: المستلزمات التقنية والمعرفية

الفرع الأول/ المستلزمات القانونية والادارية

ان التعامل الجبائي بحاجه لمستلزمات قانونيه واداريه ضرورية في التعامل من اجل خلق البيئة المناسبة لتطبيق النظام المذكور لذلك سنعالج هذا المستلزمات القانونية والادارية وفق الفقرات الاتية وبالتعاقب:

أولا: المستلزمات القانونية والتي تتخذ صورة القوانين واللوائح والانظمة والتعليمات التي يجب ان تنشر بخصوص جبايه الضرائب ورسوم الخدمات الالكترونية والتي تساعد بدورها ان يتفاعل نظام الجباية الالكترونية بصورة جدية وذلك لأنه ينبغي لنجاح وتفعيل هذا النظام توفير عده مستلزمات منها التي نحن بصددها (التشريعات المناسبة والمتطورة) بحيث تتماشى مع خطط معدة لنجاح ذلك[26] ونشير في هذا الصدد بأن الموقف التشريعي العراقي الى الان قاصر عن الالمام بكل مايتعلق بهذه الخدمة لكونها من الخدمات الحديثة

ثانيا: المستلزمات الادارية تحتل هذه المستلزمات مكانه مهمه في عمل الجباية الالكترونية وذلك لأنها تتمثل

1. بضرورة توافر الدعم من جانب الجهة التي أطلقت هذا التطبيق في ان تكون لديها القناعة التامة والرؤية الواضحة في تبني الاساليب الالكترونية في التعامل الحكومي من خلال توفير الانظمة والبنى التحتية اللازمة لإتمام هكذا معاملات [27]
2. تدريب الموظفين على الاساليب الالكترونية وهذا يتحقق من خلال عقد الدورات التدريبية من قبل الجهات المختصة للتأهيل نحو معاملات ودفع بواسطه الطرق الالكترونية ومما تجدر الاشارة اليه بهذا الصدد تبنى البنك المركزي العراقي اقامه الورشات والدورات للمصارف الحكومية وغيرها استهدفت مسؤولين وعاملين لغرض التعرف بنظام الجباية الالكترونية [28]
3. تخصيص جهات رقابية وذلك لان النظام ادخل حديثا وتحتاج الى متابعه لمعرفه اولا مدى التزام المؤسسات الحكومية في تطبيقه من عدمه اضافة الى رقابه او اخر دفع الى عبر القنوات الالكترونية بحيث تعطي توجيه بأعاده تنظيم وهيكله الاجراءات العمل لإنجاز خدمات الكترونيه استلهمت اساليبها من صميم العمل الحكومي التقليدي مع فارق بالطريقة التي ينفذ بها على الرقمية وهذا استخلص منه تجارب الدول في وضع الجهات للرقابة والتوجيه[29]

الفرع الثاني/ المستلزمات التقنية والمعرفية

اضافة الى حاجه النظام الجبائي الالكتروني الى متطلبات اداريه وقانونيه تم مناقشتها في الفرع الاول نشير هنا الى اهم المتطلبات من الناحية الفنية لأجل انجاح هذا النظام والارتقاء به الى مستويات الدقة والامان بحيث لا يجد المواطن اي تعقيد في اجراءاته على وفق الاتي:

أولا: المستلزمات التقنية

والتي تكون صورتها بالصورة توافر مجموعه من الخطوات والمتطلبات الرقمية بتقنيات المعلومات والاتصالات والتي منها

1. الاستراتيجيات المناسبة للتأهيل مجتمع الكتروني متفاعل ومتواصل مع المؤسسات الحكومية.
2. احداث تغييرات في الجوانب التشغيلية من خلال توافر الانترنت تحديد المهارات التي يجب توافرها في الموظفين للتحول الى حكومة الكترونيه تخدم أكبر قدر ممكن من الخدمات الالكترونية تتكون من نتائج ذلك وجود منظومه خدمات مترابطة بتقديم الخدمة الالكترونية على كافة المستويات التنظيمية للأجهزة ذات العلاقة بالخدمات المقدمة بما في ذلك بترابط الاجراءات وكل الجوانب التقنية.

ج. توافر بنى تحتيه تكفل الخصوصية والامان لكل من يستخدم نظام الجباية الالكترونية في دفع ما عليه من الضرائب والرسوم من العمل على زياده انتشار التكنولوجيا المعلومات والاتصالات بين الافراد والحكومات [30] لمواجهه التهديدات والتي عاد ما تطال البيئة الالكترونية عموما.

ثانيا: المستلزمات المعرفية

ويراد منها حاجه أطراف عملية السداد بصورتها الالكترونية الى ما يأتي:

1_. وعي ومعرفه جماهيرية معلوماتية ويفترض هذه تحقق عن طريق قيام المؤسسات الحكومية بين فتره واخرى نشره الثقافة الالكترونية من خلال الاعلانات توجيه وتشجيع المواطن العراقي الاتجاه نحو الاستخدام الحقيقي الوسائل التقنية الحديثة في تعاملاتهم مع مؤسسات الحكومة العراقية لكي نكون نوعا مجتمع بعيدا عن الأميه الرقمية وهي عدم المعرفة بالتقنيات المعلوماتية الحديثة وان كنا لا نسعى الى مجتمع متخصص بالتقنية الرقمية وانما على الاقل هو المعرفة البسيطة التي تمكنه من اجراء التعامل المصرفي بكل سهوله([31])

2.التدريب الموسع لموظفي الدولة على تجهيزات واليه تشغيل الانظمة الالكترونية والتعامل معها بدقه لكي يستطيع الموظف ان يتعامل مع هذه التقنيات تساعده في النهوض بواقع الحكومة العراقية الالكترونية [32] وان كنا قد اشرنا الى هذا المطلب ضمن متطلبات الادارية ايضا لما له من علاقه وطيده بالإجراءات وسياسة الادارة الالكترونية للحكومة العراقية متمثلة بجميع مؤسساتها.

المطلب الثاني/ طرق الحماية من مخاطر الجباية الإلكترونية

سيتم في هذا المطلب معالجة اهم الطرق والوسائل النافعة قانونيا وفنيا لمجابهة مخاطر الجباية الالكترونية وذلك بتقسيم هذا المطلب وفق الاتي:

الفرع الاول. المخاطر التي تعترض الجباية الالكترونية

الفرع الثاني. طرق الحماية من مخاطر الجباية الالكترونية

الفرع الأول/ المخاطر التي تعترض الجباية الالكترونية

عادةً ما يرافق التعاملات التي تجري بالأساليب الالكترونية جملة من المخاطر والتهديدات التي تعيق العمل الالكتروني لذا يجب اتباع الدقة والحذر عند التعامل بهذه الوسائل الالكترونية لأنه اي خطا من العاملين او من المتعامل او المكلف بالدفع في نظامنا هذا قد يكلف المتعامل او الجهة التي تعامل معها يجب الظروف وبنيه التقصير الخطأ من الاطراف كثيرا ما يلاحظ ان الافراد اذا ما تعرض تعاملاتهم الى خطر وخسران الاموال او الصفقات ستصبح لهم رده فعل بعدم الاقبال مره اخرى على هذه الوسائل لغرض اجراء معاملاتهم سواء الرسمية منها وغيرها اذا لابد من التعرف على اهم المخاطر التي من الممكن ان ترافق العمل الجبائي الالكتروني وفق النقاط الاتية:

أولا: المخاطر التنظيمية

احدى اهم صور الاختراقات التي ترافق العمل الجبائي الالكتروني من انتهاك لخصوصيه العميل ([33])او الفرد العراقي وافشاء اسراره عند اجراء تعاملاته الإلكترونية عبر قنوات pos او شبكة الانترنت والتي تمكن الاخرين نتيجة اطلاعهم مثلا على رقم حسابه او عن طريق ذلك تحصل الاختراقات واصدار الاوامر الخاصة بالدفع وارسال الطلبات معينه او سحب من الحساب وبهذا يشكل انتهاك وبذات الوقت امكانيه انتحال شخصيه صاحب الحساب المخترق وكذلك في غسل الاموال والتي هي من حقيقتها جرائم يعاقب عليها القانون بشده لأنها تهدد الخصوصية من جانب وتهدد اقتصاد دوله من جانب اخر.ويذكر في هذا المقام هنالك من يدرج ضمن هذه الاقتراحات عدم وجود التنظيم الفعلي لتقرير حقوق والتزامات متعلقة بأطراف النظام الجبائي الالكتروني اضافة الى عدم المعرفة القانونية بالاتفاقيات المبرمة بشأن الوساطة الالكترونية ([34])

ثانياً. المخاطر التشغيلية

تتبع هذه المخاطر التشغيلية من احتماليه الضعف الاجراءات المتخذة من جانب الموظفين في المصارف التي رخص لها ممارسه تقديم خدمات عبر الدفع الالكترونية او يتخذ صوره ضعف في ذات انظمه الدفع الالكتروني والتي توجد امكانيه حصولها جراء اختراق من اشخاص غير مرخصين لهم المواقع والمصارف وكل ما يتعلق بحسابات وعمليات المصرفية التي عبر بها العميل ([35])وخصوصا ودفع الكتروني لرسومه او ضرائبه ويذكر بخصوص ذلك اذ ما حصل وان اخترق الحساب من قبل هؤلاء الاشخاص المشار لهم أعلاه سيتم استغلال حساباتهم وارقام بطاقاتهم والالكترونية في كل تصرف ممكن ان يعود عليهم بالأموال ما ذكر اعلاه يمثل اختراق وتهديد من قبل الموظفين واشخاص غير مرخص لهم بالولوج الى هذه الحسابات واساءه استخدامها ([36]) اما سيتم التطرق اليه هنا هو اساءه العملاء ذاتهم مثال عدم احاطه المشترك بإجراءات التامين الوقائية او استخدام نقاط البيع دون احتراز فيجدر بالفرد العراقي ان لا يظهر رقم حسابه او بطاقته المصرفية عند اجراءات تعامل ما وتوجد حالة من ضمن المخاطر التشغيلية هي حالة ان المصرف لم يتخذ الاجراءات التأمينية الكافية لإتمام خدمات متمثلة بجبايه من المواطن بصوره الكترونيه هذا سيعرض موقعه للتدمير او تشتيت البيانات المخزنة على موقعه نتيجة ارسال رساله من المدمر الى المواقع المصرف او رسائل احتياليه غرضها اظهار العميل معلومات ماليه او شخصيه spoof webste موقع مخادع([37])

الفرع الثاني/طرق الحماية من مخاطر الجباية الالكترونية

فيما سبق من البحث الى اهم ما يرافق نظام الجباية الالكترونية من مخاطر تعيق النظام هذا اضافة الى احتماليه عدم اقبال الجمهور نحو التعامل الالكترونية خشيه من مخاوف تنتاب الفرد العراقي لذا حرص المشرع العراقي في قانون توقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية رقم 78 لسنه 2012 بتحقيق هدف مفاده تعزيز الثقة في صحة المعاملات الالكترونية وسلامتها وكذلك اتخاذ الاجراءات الكفيلة تقديم خدمات محمية للزبائن والحفاظ على سرية المعاملات المصرفية ومن هذا المنطلق سيتم التعرف وتطرق الى اهم الطرق التي تحقق الامن الالكتروني وفق النقاط الاتية:

اولا.. الحماية التقنية للجباية الالكترونية والتي يقصد بها حماية المعلومات والادوات من خطر تشغيل الأجهزة او الوسائط التخزين والسرقة والتزوير والضياع والاختراق بكل صوره تمت الاشارة في موضع سابق وتكمل اهميه هذه الحماية هو تحقيق ما يعرف بالأمن المعلوماتي فالأخير بدوره لا يسمح بالدخول الى الموارد الرقمية الا الى اشخاص مختصين واصحاب الحسابات ولتحقيق ذلك في نظام الجباية الالكترونية سيتم اللجوء الى وسائل حقيقية اهدافها في حماية التعاملات الالكترونية من جانب التقني والتي تتمثل هذه الوسائل التقنية للحماية بالاتي:

1_ كلمة السر

تعد هذه الوسيلة من اهم الوسائل الحماية من مخاطر ترافق العمل الجبائي الالكتروني وتتحقق الحماية من خلال وضع كلمه سر خاصه بالفرد تخصه دون غيره ولا يعلمها غيره وهذا يذكر وينصح الفرد العراقي عندما يتجه الى نقاط البيع مثلا لغرض اجراء معاملة ما ان يحرص عدم رؤيه الاخرين الارقام بطاقاته او رقم حسابه ([38]) او عدم دخوله لحساب في الانترنت في اماكن عامه او المقاهي.

2_ تشفير البيانات (انظمة التشفير)

بفضل ما تحققه هذه التقنية من سريه وخصوصيه المراسلات والبيانات والاتصالات والمعاملات المصرفية المتعلقة بالدفع الالكتروني والتي تم اطلاق لفظ **التعمية** عليها تحقق الفائدة الاتية فمثلا اذا اراد شخص اجراء دفع الكتروني بخصوص سداد رسوم المياه او الكهرباء فان الاوامر الخاصة بذلك مشفره الى المصرف لذلك فان اي اعتراض لهذه الرسالة المرسلة من قبل القراصنة فانهم لا يستطيعون معرفه ما تحويه الرسائل وفق شفره خاصه بالبيانات لذلك اثبت فوائده عند استخدامه لتنفيذ ذلك هنالك برامج مخصصه للتشفير يقوم بتنزيلها العميل او التاجر عند تعاملاتهم المصرفية الالكترونية وما تجدر الاشارة اليه ان هنالك طرق اخرى مساعدة في الحد من مخاطر هذا النظام منها الجدران النارية الالكترونية([39]) والخادم المفوض([40]) والنظام الفلترة اوالغفلية ([41])

ثانيا: الحماية القانونية للجباية الالكترونية

في ظل التطور الهائل في ميادين المعاملات المصرفية الالكترونية وما يرافقها من تحديات تواجه الفرد وهو مقبل نحو تحول جبائي الكتروني شرعت التشريعات والجهات ذات العلاقة بان تشرع وتضع ادوات توفر الاليه القانونية لأجل التصدي لمخاطر تعرض انظمه الدفع الالكتروني وهذا نتيجة منطقيه ان يهتم المشرعون سواء في العراق او الدول الاخرى لطالما بدا الامر بالاتجاه الحكومة الكترونيه بأغلب تفاصيلها لذلك نقسم الفرع وفق الاتي:

1_التوقيع الالكتروني

يمثل اهم الطرق التي نص عليها المشرع العراقي في قانون التوقيع والمعاملات الالكترونية بانه علاقه شخصيه تتخذ شكل حروف او ارقام او رموز او اشارات او اصوات او غيرها ولها طابع منفرد ويدل على نيته الى الموقع ويكون معتمدا من جهة التصديق ([42]) بموجب هذا التوقيع تصبح العملية الجباية الالكترونية موثقه يتم بواسطتها تشخيص وتفرد الشخص الموقع وبانه موافق على مضمون الرسالة([43]) ولا يخفى على المهتمين بهذا الامر بان صور التوقيع عديده منها التوقيع بالقلم الالكتروني والذي يمكن الفرد بالكتابة على شاشه الكمبيوتر عن طريق برنامج مسيطر ومحرك لكل العملية ومنها التقاط التوقيع والتحقق من صحته فهو بهذا نقل توقيع المحور بخط اليد عن طريق التحوير الضوئي الى الرسالة الالكترونية الامر بالدفع العملية الجباية الالكترونية ومنها الثقة والتأكيد ([44]) وكذلك التوقيع البيو متري استخدام الخواص الذاتية بصمه تصبح شبكه العين نبرة الصوت والتوقيع بواسطه الرمز السري ([45])لبصمة الرقمية ايضا تنتقل في اطار استخدام البطاقات المصرفية التي تحتوي على الرقم السري وبواسطه تجري التصرفات عبر الصراف الالي([46])

ثانيا: جهة التصديق الالكتروني

تتمحور وظيفتها الاساس في قيامها كوسيط طرف ثالث لتوقيع المعاملات المتعاملين الكترونيا والتحقق من صحة التوقيع المذكور انفا عن طريق هذه الجهة يتم التحقق في نسبة التوقيع الى صاحبه الحقيقي الذي يصدر الاوامر الى المصرف بشأن دفع او استلام او سحب او غيرها من الخدمات المعلنة تقديمها من المصارف لدى نجد المصرف لا ينفذ اي امر حاصل عن طريق شخص انتحل شخصيه الموقع الحقيقي وبهذا المقام نعرض تعريف المشرع العراقي بانها" الشخص المعنوي المرخص له اصدار شهادات تصديق التوقيع الالكتروني وفق احكام هذا القانون لان هذه الجهات تحقق وظيفتها صلاحيه الموقع وحجية توقيعه([47])والتي من خلال الواجبات الملقاة عليها تنتج قدر الحماية التي تحققت عبر هذه الطريقة والتي منها:

1_ اصدار شهادات التصديق الالكترونية والتي مضمونها اصدار الوثيقة وفق احكام هذا القانون لغرض المتحقق منها اثبات نسبة التوقيع الالكتروني للموقع ([48]) وذلك لاحتواء على جمله من البيانات صفى عليها طابع صفه البطاقة تعريفيه الالكترونية ([49]) ويعد بانه التزام اصيل مصدره القانون.

2_ مسك سجل الشهادات لضمان صحة المعلومات المصادق عليها في الشهادة من خلال المفتاح العام لصاحب الرسالة الذي قام بتشفيرها بواسطه مفتاح الخاص فانه يكون عبر هذه الجهات لان عملها تمثل بتحديد هويه صاحب المفتاح العام ومدى صلته بالبيانات الواردة([50])

3_ حفظ المعلومات التي تحصل عليها من قبل المشتركين بخدمات التصديق وعدم افشاء ما فيها من اسرار او استخدامها في اغراض غير ما قدمت من اجلها وفضلا عن امتناع عن افصاح عن اسماء او ارقام او هواتف او البريد الالكتروني الخاص بالمشتركين الا في حالة اصدار اوامر قضائية بذلك.

الخاتمة

بعد الانتهاء من بحث موضوع " النظام القانوني للجباية الالكترونية" يمكن لنا ان نستخلص جملة من الاستنتاجات والمقترحات نعرضها تباعا أملين ان تضيف شيئا الى المعرفة القانونية.

أولا: الاستنتاجات

1_ نظام الجباية الالكترونية استحدث بموجب قرار مجلس الوزراء العراقي في مستهل عام 2023 لغرض مواكبة الثورة التقنية ورفع الكفاءة الإدارية والمالية لعموم مؤسسات الدولة العراقية.

2_ بدأت بتطبيقه وزرات مهمة مثال العدل والكهرباء والإسكان وعكست النتائج بتطبيقه بشكل إيجابي ولذلك وفق اخر قراءة لتطبيق هذا النظام نشر مصرف الرافدين إحصائية بجباية أكثر من 5 تريليونات دينار من 1124 دائرة فعلت النظام المذكور.

3_ هذا التطبيق سهلا كثيرا على المواطن العراقي وابعده عن روتين الدوائر وبذات الوقت خلص الأخيرة من شوائب الرشوة والتهرب وغيرها.

4_ نظام الجباية لكي ننتفع بكل فوائده لابد من اتباع طرق حماية معتمدة لنجاح التطبيق واعتماده بشكل امن.

ثانيا: المقترحات

1_ التعميم والتثقيف المكثف لقرار الجباية الالكترونية في التعاملات الرسمية لكونه يخلص المواطن والدولة من تعقيدات إداريةعانى منها كثيرا المجتمع العراقي وذلك بالإعلانات المستمرة وفي أروقة الدوائر عموما وعلى مواقع الوزارات كافة.

2_ دعوة البنك المركزي العراقي والمؤسسات المصرفية كافة الى التشجيع على اتباع نظام الجباية بصورته الحديثة من خلال إقامة الندوات للتعريف به وتوفير التطبيقات التي تسهل من العمل به بحيث هذا يرفع من المواطن والدولة الى مقام ومصاف الدولة المتطورة تقنيا.

3_ ندعو الجهات التنفيذية الى التعامل مع شركات مختصة موثوقة لتنصيب البرامج الأكثر فاعلية ونجاعة في إتمام التصرفات الالكترونية بعيدا عن كل اختراق او تهديد الكتروني يعيق تطبيق هذا النظام لان هذا الجانب (التقني) يمثل أحد متطلبات نجاح هذا النظام.

4_ دعوة وزارة الاتصالات والشبكة العامة لخدمات الشبكة الدولية للمعلومات الى إقامة الدورات التأهيلية حول الجباية الالكترونية بالنسبة للعملاء وموظفي المصارف، لبيان اهم ما يرافق ذلك من مخاطر ومساعدة العملاء بأعلامهم بأفضل الطرق للحفاظ على سرية التعامل وعدم الاختراق.

الهوامش

[1] أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الانصاري ابن منظور، لسان العرب، الجزء 3، ص 73

[2] نصار محمد الحلا لمة التجارة الالكترونية في القانون، ط1 ، دار الثقافة، 2012 ، ص 88

[3] وهيبة عبد الرحيم، تقييم وسائل الدفع الالكترونية ومستقبل وسائل الدفع التقليدية في ظل وجودها، مجلة الاقتصاد الجديد العدد(2) 2010 ص 190،

[4] حازم نعيم الصمادي المسؤولية في العمليات المصرفية الالكترونية ط1 دار وائل 2003 ص 24

[5] محمود جاسم الصميدعي د. ردينه عثمان يوسف التسويق المصرفي دار المناهج 2005 ص 294

[6] بموجبه إلزام المؤسسات كافة بتطبيق نظام الجباية الالكترونية من 1_حزيران _2023

[7] نظام خدمات الدفع الالكتروني للأموال رقم 2 لسنة 2024 صادر بقرار مجلس الوزراء رقم 24277 منشور في الوقائع العراقية رقم 4771في 29 _ 4_2024 والذي جاء وفق نص المادة 27 من قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية العراقي رقم 78 لسنة 2012

[8] ينظر المادة(4) ف (4)من النظام أعلاه

[9] ينظر نص المادة (1) من النظام أعلاه

[10] محمد امين يوسف الإدارة والحكومة الالكترونية، الطبعة الأولى ،دار الكتب والدراسات العربية، 2017، ص118

[11] عامر إبراهيم قنديلجي ، الحكومة الالكترونية ،الطبعة الأولى، دار المسيرة ،2015 ، ص200

[12] محمد نور برهان الدين خطاب، التجارة الالكترونية، الشركة العربية المتحدة للتسويق ،2015، ص317

[13] ينظر نص المادة 2 من نظام الدفع الالكتروني للأموال العراقي.

[14] ويرجع ظهورها الأول في ثلاثينات القرن العشرين وهو مصطلح معرب من الإنكليزية ويعني التشغيل الالي او الذاتي أي يطلق على الأشياء التي تعمل دون تدخل الانسان فهو فن جعل الإجراءات والآلات تعمل تلقائيا ينظر اكثر صفاء يوسف القواسمي ،المسؤوليات القانونية الناشئة عن عمليات المقاصة الالكترونية للشيكات في القانون الأردني ، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة الشرق الأوسط ،2009، ص39

[15] فهد بن نصر العبود ، الحكومة الالكترونية ، ط1، العبيكان الرياض ،2009 ، ص164 وما بعدها

[16] أحلام محمد شواي، الإدارة الالكترونية وتأثيرها في تطوير الأداء الوظيفي وتحسينه ، مجلة جامعة بابل ، العلوم الإنسانية المجلد 24 العدد4 2016 ص 3402

17_ ينظر نص المادة(5) من نظام الدفع الالكتروني للاموال العراقي رقم (2) لسنة 2024
18_ للاطلاع أكثر وبشكل مفصل زيارة صفحة البنك المركزي العراقي على الموقع الالكتروني **https://www.cbi.iq**
19_ نص المادة 13 من النظام الدفع الالكتروني للأموال العراقي
20_ ايسر عصام داوود سليمان، التنظيم القانوني للنقود الالكترونية، دار الكتب القانونية ، مصر 2017 ص 228
21_ احمد بوراس العملية المصرفية الالكترونية، المركز الجامعي أبو الواقي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خضير سكرة، العدد11 2007 ص16
22_ فارس عبد الله مشكلات تسويق الخدمات المصرفية الالكترونية في العراق وعلاقتها برضا الزبائن (دراسة تطبيقية) كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد الخاص بمؤتمر الكلية 2013 ص 184
23_ نادر عبد العزيز شافي، المصارف والنقود الالكترونية، المؤسسة الحديثة للكتاب، ط1، بيروت، 2007، ص 164
24_ أشرف السيد حامد قبال، المعاملات المصرفية والمدفوعات الالكترونية، دار الفكر الجامعي، 2013، ص27
25_ عبد الله احمد عبد الله غرايبة، حجية التوقيع الالكتروني في التشريع المعاصر،دار لراية للنشر والتوزيع،2009 ص88
26_ محمد عبد حسين الطائي، تحليل وتصميم نظم المعلومات، الطبعة الأولى دار المسيرة، 2013 ، ص130
27_ أشرف السيد حامد قبال، مصدر سابق، ص 106
28_ للاطلاع أكثر يمكن زيارة الموقع الالكتروني الخاص بالبنك المركزي العراقي https://www.cbi.iq
29_ عباس بدران، الحكومة الالكترونية من الاستراتيجية الى التطبيق، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، 2004 ، ص77_ 78
30_ أبو بكر محمود الهوش، الحكومة الالكترونية، الواقع والافاق، مجموعة النيل العربية القاهرة ،2006، ص94
31_ سامر مؤيد عبد اللطيف، جبار سلمان حسين، دولة في القضاء الرقمي، مكتبة عادل للطباعة والنشر ،2016، ص44
32_ حمدى أبو النور عويس، نظم المعلومات ودورها في صنع القرار الإداري، ط1، دار الفكر الجامعي ، 2011 ، ص64
33_ طارق محمد حمزة، النقود الالكترونية كأحدى وسائل الدفع، ط1، منشورات زين الحقوقية، 2011، ص 449
34_ امير فرج يوسف، عالمية التجارة الالكترونية وعقودها وأساليب مكافحة الغش التجاري الالكتروني، المكتب الجامعي الحديث، 2009، ص309_310
35_ محمد سعيد احمد إسماعيل، أساليب الحماية القانونية لمعاملات التجارة الالكترونية، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، 2009، ص343
36_ عبد الفتاح بيومي حجازي، مكافحة جرائم الكمبيوتر والانترنت في القانون العربي النموذجي، بلا مكان طبع ،بدون سنة طبع ، ص 163
37_ صفوان حمزة إبراهيم عيسى، الاحكام القانونية للتجارة الالكترونية، دار النهضة العربية ،2013، ص 283
38_ خضر مصباح الطيطي ، التجارة الالكترونية والاعمال الالكترونية ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، 2008 ، ص 246
39_ مجموعه من الانظمة التي توفر سياسة امنيه ما يسمى الانترنت وشبكه المؤسسة للتحكم بجميع عمليات المرور الى الشبكة والتصدي للقرصنة والمتربصين فهم مثابة حاجز وجيز الالكتروني ما بين الانترنت وشبكه المؤسسة هدفه وحماية المتعامل الالكتروني
40_ هو نظام وسيط بين الشبكة المؤمنة وغير المؤمنة بواسطة يستطيع صاحب المنشاة رصد حركته العاملين المتابعين له على الانترنت وكذلك عمليه التحكم في العمليات الخاصة بالدخول الى مواقع معينه
41_ يقوم بتقنيه المواقع وفق برامج معينه بتمحور عملها بمنع الاتصال ببعض المواقع التي تكون هنالك قائمه مزوده مسبقا بأسماء المواقع المراد حجمها او منع الدخول اليها ويستخدم عاده من اصحاب التعاملات التعاقدية لاختصار التعامل على اطراف محدده **وللمزيد ينظر عمر زريقات، عقد التجارة الالكترونية (عقد البيع عبر الانترنت) الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع 2007 ، ص 280**
42_محمد خالد جمال رستم، التنظيم القانوني للتجارة والاثبات الالكتروني في العالم، منشورات الحلبي الحقوقية، ص39
43_ممدوح محمد علي مبروك، مدى حجية التوقيع الالكتروني في الاثبات، دار النهضة العربية، القاهرة، ص14
44_هشام عبد السيد الصافي ،محمد، النظام القانوني لتعاقد الإدارة الالكترونيا ، دار الكتب القانونية ،مصر،2017 ص173
45_عاطف عبد الحميد حسن، التوقيع الالكتروني، دار النهضة العربية، القاهرة ،2008، ص72
46_خالد ممدوح إبراهيم، امن الحكومة الالكترونية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008، ص 131
47_ انظر نص المادة (1) ف 14 من قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية العراقي رقم 78 لسنة 2012
48_ انظر نص المادة 10 ف 1 من قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية العراقي .رقم 78 لسنة 2012
49_ سميرحامد عبد العزيز،التعاقد عبر تقنيات الاتصال الحديث، الطبعة الثانية، دارالنهضة العربية، القاهرة2007ص322
50_ عبير ميخائيل الصفدي الطوال، النظام القانوني لجهات توثيق التوقيع الالكتروني، الطبعة الأولى دار وائل للنشر عمان ،2010 ص 66

المصادر

أولا: معاجم اللغة العربية

1_ أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الانصاري، لسان العرب، الجزء 3، ص 73

ثانيا: الكتب القانونية

1. أبو بكر محمود الهوش، الحكومة الالكترونية، الواقع والافاق، مجموعة النيل العربية القاهرة ،2006،
2. أشرف السيد حامد قبال، المعاملات المصرفية والمدفوعات الالكترونية، دار الفكر الجامعي ، 2013 ،
3. امير فرج يوسف، عالمية التجارة الالكترونية وعقودها وأساليب مكافحة الغش التجاري الالكتروني، المكتب الجامعي الحديث، 2009،
4. حازم نعيم الصمادي المسؤولية في العمليات المصرفية الالكترونية ط1 دار وائل 2003
5. حمدى أبو النورعويس، نظم المعلومات ودورها في صنع القرار الإداري، الطبعة الاولى،دار الفكرالجامعي ، 2011
6. خالد ممدوح إبراهيم، امن الحكومة الالكترونية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008،
7. خضر مصباح الطيطي ، التجارة الالكترونية والاعمال الالكترونية ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، 2008
8. خليفة بن عبد الله بن سعيد الوائلي، عقود التجارة الإلكترونية عبر الانترنت، دار الكتاب الإسلامي، 2011
9. سامر مؤيد عبد اللطيف، جبار سلمان حسين، دولة في القضاء الرقمي، مكتبة عادل للطباعة والنشر ،2016،
10. سمير حامد عبد العزيز، التعاقد عبر تقنيات الاتصال الحديث، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007،
11. صفوان حمزة إبراهيم عيسى، الاحكام القانونية للتجارة الالكترونية، دار النهضة العربية ،2013،
12. طارق محمد حمزة، النقود الالكترونية كأحدى وسائل الدفع، الطبعة الأولى، منشورات زين الحقوقية، 2011،
13. عاطف عبد الحميد حسن، التوقيع الالكتروني، دار النهضة العربية، القاهرة ،2008،
14. عامر إبراهيم قنديلجي ، الحكومة الالكترونية ،الطبعة الأولى، دار المسيرة ،2015
15. عباس بدران الحكومة الالكترونية من الاستراتيجية الى التطبيق المؤسسة العربية للدراسات والنشر بيروت 2004
16. عبد الفتاح بيومي حجازي، مكافحة جرائم الكمبيوتر والانترنت في القانون العربي النموذجي،
17. عبد الله احمد عبد الله غرايبة، حجية التوقيع الالكتروني في التشريع المعاصر، دار الراية للنشر والتوزيع،2009
18. عبيرميخائيل الصفدي الطوال،النظام القانوني لجهات توثيق التوقيع الالكتروني،الطبعةالأولى داروائل للنشرعمان2010
19. عمر زريقات، عقد التجارة الالكترونية (عقد البيع عبر الانترنت) الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع ، 2007
20. فهد بن نصر العبود، الحكومة الالكترونية، ط1، العبيكان الرياض ،2009 ،
21. محمد امين يوسف الإدارة والحكومة الالكترونية، الطبعة الأولى دار الكتب والدراسات العربية، 2017،
22. محمد خالد جمال رستم، التنظيم القانوني للتجارة والاثبات الالكتروني في العالم، منشورات الحلبي الحقوقية،
23. محمد سعيد احمد إسماعيل، أساليب الحماية القانونية لمعاملات التجارة الالكترونية، الطبعة الاولى، منشورات الحلبي الحقوقية، 2009،
24. محمد عبد حسين الطائي، تحليل وتصميم نظم المعلومات، الطبعة الأولى دار المسيرة، 2013
25. محمد نور برهان الدين خطاب، التجارة الالكترونية، الشركة العربية المتحدة للتسويق ،2015
26. محمود جاسم الصميدعي د. ردينه عثمان يوسف التسويق المصرفي دار المناهج 2005
27. ممدوح محمد علي مبروك، مدى حجية التوقيع الالكتروني في الاثبات، دار النهضة العربية، القاهرة،
28. نادر عبد العزيز شافي، المصارف والنقود الالكترونية، المؤسسة الحديثة للكتاب، الطبعة الاولى، بيروت، 2007
29. هشام عبد السيد الصافي، محمد، النظام القانوني لتعاقد الإدارة الالكترونيا ، دار الكتب القانونية ،مصر،2017
30. يسر عصام داوود سليمان، التنظيم القانوني للنقود الالكترونية، دار الكتب القانونية، مصر 2017

ثالثا: البحوث القانونية

1. أحلام محمد شواي، الإدارة الالكترونية وتأثيرها في تطوير الأداء الوظيفي وتحسينه، مجلة جامعة بابل، العلوم الإنسانية المجلد 24 العدد4 2016
2. احمد بوراس العملية المصرفية الالكترونية، المركز الجامعي أبو الواقي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خضير سكرة، العدد11 2007
3. فارس عبد الله مشكلات تسويق الخدمات المصرفية الالكترونية في العراق وعلاقتها برضا الزبائن (دراسة تطبيقية) كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد الخاص بمؤتمر الكلية 2013
4. وهيبة عبد الرحيم، تقييم وسائل الدفع الالكترونية ومستقبل وسائل الدفع التقليدية في ظل وجودها، مجلة الاقتصاد الجديد العدد2 2010

رابعا: القوانين والأنظمة

1. قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية رقم 78 لسنة 2012
2. نظام خدمات الدفع الالكتروني للأموال رقم 2 لسنة 2024